Royaume du Maroc

Ministère de l'Education Nationale, de la Formation Professionnelle, de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Sidi Mohamed Ben Abdellah

-Faculté des Sciences Juridiques Economiques et Sociales

Fès

المملكة المغربية

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

جامعة سيدي محمد بن عبد الله

مختبر الدراسات الدستورية والمالية والتنموية

ماستر الدستور والحكامة المالية

مراحل تطور اللاتركيز الإداري بالمغرب

إعداد الطلبة:

- **أيوب بورقادي ادريسي**
- **عبد الحي العمراني**

تحت إشراف الدكتور:

ذ. محمد أيت المكي

السنة الجامعية:

2019-2018 م

مقدمة:

لقد عرف المغرب في تبنيه لنظام اللاتركيز الإداري عدة مراحل، حيث امتازت مرحلة ما قبل الحماية بالطابع المركزي، علما بوجود تمثيليته للسلطات في شخص العامل داخل المناطق التي كانت تابعة له، ومع دخول المستعمر عمد إلى تطبيق نمط عصري في الإدارة المغربية التي عرفت ازدواجية في تسييرها حيث إدارة الشؤون الإيالة يتولاها السلطان الذي يعهد بأمورها للوزارات المخزن بناء على تفويض منه، وإدارة تتولى الحماية تسييرها يطلق عليها بالإدارات الشريفة الجديدة التي جعلت من الناحية أو الجهة إطار لعدم التركيز الإداري وخولت سلطة التنسيق فيها للمقيم العام وهو ما أكده أندري دولوباييير "بأن الناحية أو الجهة في المغرب كانت إطارا لعدم التركيز حيث وردت تدريجيا عدة نصوص تخول لرئيس الناحية مهاما تبعد عن مهام المراقبة وتقترب من ممارسة النشاط الإداري[1]" وكان الهدف هو التحكم بشكل أفضل في تدبير ثروات البلاد، حيث قسمت إلى جهات مدنية وأخرى عسكرية على أساس تقسيم المغرب إلى مغرب نافع وأخر غير نافع، حيث حضور المعطى القبلي دون المعايير الجغرافية و الديموغرافية، مع غياب منح الجهة أية سلطة مستقلة إدارية ومالية وتمثيلية.

ليتغير أسلوب عدم التركيز الإداري، بعد الاستقلال، من خلال جعل العمالة أو الإقليم كإطار له، من الناحية الهيكلية فقط لينتقل بعد صدور ظهير 15 فبراير 1977 الذي نظم اختصاصات العمال فأدرجت فيه مقتضيات تهم سلطة عدم تركيز القرار في الجانب المالي فقط، ليتم توسيع المجال عبر اتخاذ إجراءات إدارية وقانونية تهتم بالجانب التنظيمي لعدم التركيز مع مرسوم 20 أكتوبر 1993 الذي ينظم الاختصاصات الإدارية ما بين الإدارة المركزية ومصالحها الخارجية، ثم بعد ذلك ظهرت الجهة التي كانت في فترة الحماية، ثم ظهرت بعد الاستقلال كإطار لعدم التركيز "اقتصاديا" بموجب ظهير 16 يونيو 1971،

---

[1]- محمد راجي :عدم التركيز الإداري, أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق, كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال الرباط أبريل 2001 ص 37.

وكجماعة محلية في دستور 1992، 1996 ثم جماعة ترابية في دستور 2011، مما يعكس عدم مواكبة اللاتمركز الإداري للتقدم الحاصل على مستوى اللامركزية الترابية.

وإذا كانت المركزية الإدارية أسلوب من أساليب الإدارة حيث تتجمع السلطات والاختصاصات في أيدي الإدارة المركزية وكون هذه الأخيرة لا تستطيع أن تصل إلى عمق وأطراف الدولة، فتلجأ إلى مصالح خارجية في إطار سياسة اللاتمركز الإداري عبر التواجد في الأقاليم والجهات وبالرغم أن سلطة اتخاذ القرار تبقى مركزة بشكل كبير في العاصمة، إلا أن ظهور رهان الجهوية في إطار اللامركزية يفرض قيام نظام لامتمركز متقدم باعتباره يمثل صورة من صور المركزية. وكونه نمط طبيعي لإعادة انتشار الإدارة في المحيط بحد أدنى من سلط اتخاذ القرار[2]، حيث يركز الباحثون هنا كون اللاتركيز الإداري سياسة تتغير بتغير نمط العلاقة بين الإدارة المركزية وممثليها في اتجاه نقل مزيد من الاختصاصات للمسؤولين الترابيين يرافقه مزيد من الوسائل والإمكانات لتفعيل هذه السياسة مما جعل المشرع المغربي في دستور فاتح يوليوز 2011 يتحدث في الفصل 145 عن المصالح اللاممركزة[3]، التي يسهر على تنسيق أنشطتها وحسن سيرها الولاة والعمال تحت سلطة المعنيين.

إن الإشكالية الأساسية لهذا الموضوع تتمثل في:

- **فما هي أهم المراحل التاريخية التي مر بها اللاتركيز الإداري بالمغرب؟**

وتتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة لعل أهمها:

- ما هو واقع اللاتركيز الإداري بالمغرب؟

- وما هي مظاهر دعم المؤسسات الوطنية لسياسة اللاتركيز الإداري؟

---

[2]- Maurice Bourjol : la reforme de administration territories : commentaries de la loi orientation du 6 février 1992 A.J.B.A20 avril 1992.

[3]- دستور فاتح يوليوز 2011 الفصل 145 : يساعد الولاة والعمال رؤساء الجماعات الترابية....رؤساء المجالس الجهوية....يقوم الولاة والعمال تحت سلطة الوزراء المعينين بتنسيق أنشطة المصالح اللاممركزة للإدارة المركزية ويسهرون على حسن سيرها.

- وما الإطار القانوني اللاتركيز الإداري؟

فانطلاقا من الإشكالية يمكن صياغة التصميم التالي :

المبحث الأول: واقع اللاتركيز الإداري بالمغرب

المبحث الثاني: الإطار القانوني للاتركيز الإداري بالمغرب

المبحث الأول: واقع اللاتمركز الإداري بالمغرب:

وجدير بالذكر في هذا الصدد الإشارة للتوجهات السياسية للدولة من خلال المقاربات المرتبطة بهذا الأسلوب من خلال الخطب الملكية**(المطلب الأول)**، والانتقال بعد ذلك إلى المخططات الحكومية **(المطلب الثاني)** وذلك كما يلي:

المطلب الأول: مظاهر دعم المؤسسة الملكية لسياسة اللاتمركز

تمثل الخطب الملكية، من منطلق تموقع المؤسسة الملكية داخل النسق الدستوري والسياسي وما يخول لها ذلك من مكانة سامقة[4] وقدرة ناجزة يمكن اعتبارها إطارا موجها لتطوير الإدارة وفق ما ينسجم مع متطلبات التغيير التي وصل إليها المغرب، حيث الغاية الوصول إلى مجتمع ديمقراطي حداثي تنموي"[5]، أساسه امتلاك بنيات وهياكل وأجهزة إدارية ذات اختصاصات ومهام محددة مع تعزيزها بوسائل مادية وبشرية قادرة على إنجاح برامجها سواء على مستوى اللاتمركز أو في إطار اللامركزية، حيث ركزت الخطب الملكية على ضرورة التلازم في تطوير أسلوب التنظيم الإداري بينهما لتخفيف مركزة القرار في العاصمة.

حيث سعى الملك الراحل الحسن الثاني إلى متابعة المسيرة التنموية التي شرع فيها الملك الراحل محمد الخامس، حيث ركز على ضرورة "مواصلة تطبيق العهد الملكي بإجراء الانتخابات القروية والبلدية قبل نهاية 1959" وصولا إلى توطيد أركان الديمقراطية الحقة[6] في المقابل ارتبطت خطب الملك الحسن الثاني رحمه الله بإبراز[7]:

- أهمية عدم التركيز في تسيير دواليب الحكم
- الدعوة إلى إنشاء عمالات وأقاليم جديدة

---

[4]- مصطفى قلوش " النظام الدستوري المغربي المؤسسة الملكية" بابل للطباعة والنشر والتوزيع-طبعة 1996-1997، ص 24.

[5]- خطاب ملكي بعد أحداث 16 ماي في 29 ماي 2003.

[6]- حسن مير : انبعاث أمة ، إصدار مديرية الوثائق الملكية المغربية الجزء الرابع، الجزء الخامس ص 34 و157.

[7]- راجي محمد مرجع سابق ، ص 96.

- ضرورة تمثيلية الوزارات على مستوى العمالات والأقاليم والجهات
- ضرورة توزيع المسؤولية على ممثلي الوزارات
- إقامة التنسيق الأفقي ووسائله
- سن حركية الموظفين
- الدعوة للربط ما بين اللامركزية وعدم التركيز الإداري

لقد شمل أسلوب عدم التركيز الإداري، باهتمام تفكير الملك الحسن الثاني الذي ركز على ضرورة توزيع المسؤولية بين مختلف مكونات الدولة في اتجاه تجاوز تركيزها في العاصمة وبالتالي رفض المركزية المطلقة كونها تحد من النمو ويؤدي إلى عقم في الأفكار.

وعليه جاءت الدعوة إلى إحداث عمالات وأقاليم جديدة في إطار استكمال بناء الدولة وامتدادها تحقيقا لسياسة القرب إذ "....لذا قررنا أن نصغر العمالات، وبهذه الكيفية سيمكن لكل عامل أن يكون أقرب ما يمكن القرب من الرعايا الذين له مسؤولية النظر في شؤونهم والأخذ بيدهم...[8] "...الشيء الذي لا نريده.... وسوف نعطي أوامرنا...حتى تصبح العمالة متوفرة على المصالح الخاصة"[9].

واستكمالا لهذه السلسلة من الإجراءات والتوجيهات الملكية دعا الملك الراحل إلى ضرورة خلق رابط بين اللامركزية وعدم التركيز الإداري....فاللا تمركز هو المفتاح الذي يمكن الإنسان من أن يفتح باب التمتع باللا مركزية على مصراعيه وبعبارة أوضح فاللا مركزية هي الميدان واللا تمركز هو الوسيلة.." ويجب أن يسود الوزارات والإدارات...[10].

وصولا إلى عقلنة التدبير العمومي وتحقيق التنمية المحلية ويبقى السؤال ما موقع عدم التركيز في منظور جلالة الملك محمد السادس؟

---

[8]- خطاب الملك الحسن الثاني رحمه الله بمناسبة عيد الشباب بالرباط في 8 يوليوز 1973 المصدر انبعاث أمن الجزء 18 ص 222.

[9]- خطاب ملكي بمناسبة اجتماع مع رجال السلطة والهيئات المنتخبة بإقليم تازة بتاريخ 25 ماي 1970، المصدر: انبعاث أمن الجزء 15، ص 106.

[10]- مقتطف من خطاب الملك الحسن الثاني رحمه الله بمناسبة افتتاح أشغال المناظرة الوطنية السابعة للجماعات المحلية بالدار البيضاء في 20 أكتوبر 1998.

وللإجابة عن هذا السؤال فإنه يلاحظ أنه قد شكل موضوع عدم التركيز الإداري، اهتمام المؤسسة الملكية في العهد الجديد، لذا جاء في خطابات ملكية، توجه نحو تدعيم الديمقراطية المحلية من خلال تطبيق سياسة اللامركزية وعدم التركيز الإداري، ففي سياق الانتقال الديمقراطي مع حكومة التناوب برئاسة الوزير الأول السابق عبد الرحمان اليوسفي وتجاوبا مع متطلبات العصر والتي فرضت إعادة هيكلة دور الدولة ووظائفها جاءت عدة دعوات ملكية مثلت إطارا عاما لتوجيه القرار السياسي والإداري معا والذي برز من خلال:

أولا- دعوته إلى مفهوم جديد للسلطة

" ندعوا إلى مفهوم جديد للسلطة تكون فيه هذه في خدمة المواطن قريبة من همومه وحاجاته...في علاقة لا تطبعها الرغبة أو الرهبة ولكن الاحترام المتبادل بين الحاكمين والمحكومين...."[11] ولا يقتصر هذا المفهوم على الإدارة الترابية بل هو شامل لمختلف الإدارات المغربية "...وقد حرصنا على تفعيل هذا المفهوم بإجراء حركة تغيير واسعة في مختلف الأجهزة الإدارية خاصة منها الإدارة الترابية والمركزية ورجال السلطة الجهوية والإقليمية...."[12]

ثانيا- دعوته إلى الجهة في إطار لتوسيع اللامركزية وعدم التركيز الإداري

حيث اعتبر الملك الجهة كإطار لتكريس اللامركزية وعدم التركيز الإداري حيث ذهب إلى القول "...إننا نأمل من الجهة التي أرساها الدستور لدعم الديمقراطية وتوطيد اللامركزية وتوسيع مسلسل عدم التركيز الإداري أن تقوم بدور فعال في التنشيط التنموي وتنسيق التعاون بين الجماعات وتوظيف الموارد البشرية والثروات..."[13]،

---

[11]- مقتطف من الرسالة الملكية بمناسبة الذكرى الواحدة والخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تلاها الوزير المكلف بحقوق الإنسان بتاريخ 10 دجنبر 1999.

[12]- مقتطف من خطاب الملك بمناسبة عيد العرش 1999.

[13]- مقتطف من الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح أشغال المجلس الأعلى للإنعاش الوطني والتخطيط والذي ترأس جلسته جلالة الملك محمد السادس يوم 29 محرم 1421 والموافق ل 4 ماي 2000 في قصر مرشال في طنجة.

ثالثا- دعوته إلى الربط بين اللامركزية وعدم التركيز الإداري

لقد دعا الملك إلى ضرورة خلق رابط بين اللامركزية وعدم التركيز "...إن اللامركزية لا يمكن أن تحقق الأهداف المتوخاة منها إلا إذا واكبها مسلسل عدم التركيز الذي يقضي بنقل اختصاصات الإدارة المركزية إلى مندوبيها المحليين..."[14]

رابعا- دعوته إلى الإسراع في وضع ميثاق لعدم التركيز الإداري

حيث يعبر الملك عن وعيه بالسياقات المطروحة على بلاده بالقول "...نظرا لأهمية الرهانات الوجودية والديمقراطية والتنموية.... يتطلب العمل الجاد على عدة مستويات منها:

-انكباب الحكومة بموازاة أعمال اللجنة على إعداد ميثاق لعدم التركيز يقوم على نقل الصلاحيات والموارد البشرية والمالية اللازمة للجهات إذ لا جهوية في ظل المركزية..."[15]

وبذلك يعبر الملك أن الوصول إلى جهوية متقدمة رهين بوجود نظام لعدم التركيز الإداري يؤطره ميثاق خارطة طريق لتحديد طبيعة العلاقات الجهوية.

خامسا- إطلاق الجهوية المتقدمة في المناطق الصحراوية وربطها بضرورة تطوير سياسة اللاتمركز كنموذج أولي

إن إصلاح عدم التركيز الإداري لا يفرضه الحاجة إلى وجود مصالح خارجية تمثل الإدارة المركزية، بل مواكبة القضية الوطنية الأولى للمغرب والمتمثلة في معالجة قضية الصحراء المغربية حيث أن تفعيل المقترح المغربي بتمتيع المناطق الصحراء الغربية بالحكم الذاتي يوازي تطوير مسلسل الجهوية المتقدمة، مما يقتضي بالرغم من الاختلاف الواضح بينهما إلى وضع لا تمركز واسع لهذه المنطق يتضمن التوازن بين المركز واللامركزية حيث ذهب الملك محمد السادس إلى القول "...بمواصلة تفعيل محاور

---

[14]- مقتطف من الخطاب الملكي "محمد السادس" الذي ألقاه بمناسبة اجتماعه مع المسؤولين عن الجهات والولايات والعمالات والأقاليم وأكد بتاريخ 12 أكتوبر 1999.

[15] - الموقع الإلكتروني: http://www.pncl.gov.ma/ تاريخ الاطلاع 2019/05/01 على الساعة الثامنة صباحا.

الاستراتيجية المندمجة: الجهوية المتقدمة التي أطلقنا ورشها والتي ستكون الأقاليم الصحراوية في صدارة إقامتها بما تنطوي عليه من توسيع التدبير الديمقراطي الجهوي وتعزيز حقوق الإنسان بآليات جهوية ومحلية وبما تقتضيه من جعلها في طليعة اللا تمركز..."[16].

المطلب الثاني: البرامج الحكومية المخططات الحكومية

يعكس البرنامج الحكومي، السياسة العامة التي تعتزم الحكومة اعتمادها خلال مدة ولايتها، بعد أن تكون قد حصلت على موافقة البرلمان وانطلاقا من هذا البرنامج يظهر عمق المواضيع ذات الاهتمام اقتصاديا واجتماعيا وإداريا، حيث تطرح السؤال ما موقع عدم التركيز الإداري في البرامج الحكومية؟ وهل يمكن الحديث عن توافق والتقائية ما بين الخطب الملكية والبرامج الحكومية؟.

لقد شكلت الإدارة المركزية عموما واللاتمركز خصوصا موضوع اهتمام البرامج الحكومية، حيث اتجه البعض منها إلى إرساء دعائم عدم التركيز سيما جانب الاختصاصات ويتشكل من برنامج الحكومة الأولى للمغرب وهي حكومة الوزير الأول أحمد أبا حنيني[17] في المقابل ذهبت بعض البرامج إلى التركيز على إصلاح الإدارة وتسيير المرافق العمومية، على أن برنامج حكومة التناوب برئاسة الوزير الأول عبد الرحمان اليوسفي تبني إ صلاح إداري قائم على عدم التركيز واللامركزية.

لكن هل برامج الحكومات السابقة تنم عن نفس اهتمام الخطب؟ برنامج حكومة باحنيني**(1)**، وعز الدين العراقي **(2)**، وعبد الرحمان اليوسفي **(3)**، وإدريس جطو **(4)**، وعباس الفاسي **(5)** وحكومة بنكيران**(6)**.

---

[16]- مقتطف من الخطاب الملكي الذي وجهه الملك محمد السادس إلى الأمة بمناسبة ذكرى 35 للمسيرة الخضراء، يوم السبت 06 نونبر 2010.

[17]- راجي محمد ، مرجع سابق، ص 114.

1- البرنامج الحكومي للوزير الأول أحمد أبا حنيني

لقد جاء في البرنامج " أن الحكومة تعتزم توسيع تطبيق مبدأ اللامركزية بين سائر أجهزة الدولة وتدعيم كيانها....ولم نكتف في هذا المجال بتوسيع نطاق اختصاصات العمال ورؤساء المصالح الإقليمية لتستجيب مصالحها إلى رغبات الجمهور بكامل الدقة والإسراع،..."[18] وبذلك يعكس البرنامج توجه حكوميا نحو خلق مزيد من المصالح الخارجية في إطار دعم عدم التركز الإداري، ليشكل إطارا لامتداد الدولة على ترابها ومنح مزيد من الصلاحيات للعمال ورؤساء المصالح الإقليمية مع التركيز على التنسيق بين مختلف المرافق الإدارية وتزويدها بأطر قادرة على توفير الخدمات الضرورية.

2- البرنامج الحكومي للوزير الأول أحمد عصمان

في إطار تعزيز التواجد الترابي لمصالح الدولة والتخفيف من ثقل التمركز، ثم التطرق إلى جملة إجراءات حكومية همت عددا من القطاعات منها القضاء، التجهيز، النقل، الاتصال، لذا استوجب التأكيد على "...إن الحكومة ستسهر على صيانتها وتعزيزها وتوسيعها وفق متطلبات التوازن بين الأقاليم والجهات بما يضمن استفادة عموم المواطنين منها...إن الحكومة عازمة على تحقيق مزيد من الفعالية الإدارية وعلى تبسيط المسطرة المتبعة وتحقيق أكبر قدر من تقليص التمركز...."[19] إن توجب لتكريس عدم تركيز مرفقي في عدد من القضايا الإدارية مع الاتجاه إلى دعم مسلسل اللامركزية بإحداث مرافق إدارية في العمالات والأقاليم.

3- البرنامج الحكومي للوزير الأول عبد الرحمان اليوسفي

لقد شكل سياق وصول حكومة عبد الرحمان اليوسفي إلى الحكم فرصة، في إطار الانتقال الديمقراطي المعروف بالتناوب التوافقي، لأن يجعل ضمن برنامجه إصلاح الإدارة المغربية وتعزيز أسلوب عدم التركيز الإداري من خلال تبني "...منهجية الحكومة ستكون

---

[18]- البرنامج الحكومي للوزير الأول أحمد أبا حنيني بتاريخ 12 يناير 1964.

[19]- نفس المرجع السابق، ص 116.

شمولية تبدأ من التعرف الدقيق على المجال في نطاق سياسة إدارية لإعداد التراب، قائمة على اللاتمركز واللامركزية والجهوية وستقترب الإدارة في نطاق هذا المنظور من الأرض ومن المواطنين أكثر من أي وقت مضى...إن من شأن التضامن بين مختلف جهات المملكة أن يساعد على تقليص الفوارق في مجال التنمية الجهوية وستعتمده الحكومة أساسا لبلورة ميثاق وطني لإعداد التراب بموازاة مع وضع الآليات الإدارية والمالية الكفيلة لتنظيم العلاقات بين الدولة والجهة...".

4- برنامج حكومة الوزير الأول ادريس جطو

لقد تبنت حكومة الوزير الأول ادريس جطو نهج سلفها وذلك بالتركيز على تعزيز الديمقراطية المحلية، مع إبراز عنصر هام يتمثل في تفعيل المراكز الجهوية للاستثمار بموجب الرسالة الملكية في 9 يناير 2002، حيث ظهر توجه جديد لعدم التركيز وهو الاستثمار "...وسعيا من الحكومة لتثبيت وتطوير اللامركزية والديمقراطية المحلية، وامتدادا للإصلاحات الهامة التي عرفتها النصوص المتعلقة بالجماعات الحضرية والقروية ونظام العمالات والأقاليم المصادق عليها من طرف البرلمان في دورته التشريعية الأخيرة، ستعمل على مراجعة التقسيم الجماعي والإداري لعقلنة الخريطة الإدارية، وتكريس خيار وحدة المدنية وإصلاح نظام الجماعات المحلية..."[20] .

ولم يمنع الحكومة من الحديث عن الجانب القطاعي في إشارة إلى استكمال الأوراش المفتوحة سابقا، حيث "...وفي إطار المجهود المبذول لإنعاش الاستثمار سنعمل كذلك على تفعيل دور نشاط المراكز الجهوية للاستثمار التي تقرر إنشاؤها بموجب الرسالة الملكية المؤرخة في 9 يناير 2002 ومن المعلوم أن عددا كبيرا من هذه المراكز قد تم فتحها وشرعت في أعمالها، ومن المرتقب أن تباشر...الخدمة المقاولة والتنمية...قاطرة حقيقية للاستثمار وخلق الثروات والتشغيل..."[21] وبذلك ثم تقوية دور عدم التركيز الإداري عبر

---

[20]- خطاب عبد الرحمان اليوسفي بتاريخ مارس 1998.

[21]- راجع خطاب إدريس جطو بتاريخ 07 نونبر 2002.

تحميله مسؤولية النهوض بالجهة وتنميتها عبر دعم المقاولات الصغرى والمتوسطة دون التخلي عن المقاربة القطاعية من خلال قطاعات الصحة، التعليم، السكن وتقوية سياسة القرب.

5- برنامج حكومة الوزير الأول السيد عباس الفاسي

لقد ساير هذا البرنامج التوجيهات الملكية الواردة في الخطاب الذي ألقاه الملك بمناسبة ملتقى الجماعات المحلية في شهر دجنبر 2006 بأكادير حيث يؤكد البرنامج الحكومي على العمل على تطوير وتوسيع اللامركزية واللاتمركز والجهوية وبذلك يتضح توجه الحكومة الجديد من خلال الربط ما بين "...ترسيخ سياسة اللاتمركز الإداري في تدبير الشأن المحلي وبناء إدارة القرب التي أضحت خيارا استراتيجيا لدعم القدرات التدبيرية للإدارة الترابية..." كما يفيد أن عدم التركيز كأسلوب في التنظيم الإداري انخرط في القرار الإداري والاقتصادي على أساس تدبير تشاركي بين الدولة والجهات[22]، وهو ما يسمح الانتقال من "...منطق القطاعية الضيقة في مخططات الوزارات..."[23] إلى الانتقال إرساء سياسات حكومية مندمجة...".

6- برنامج حكومة رئيس الحكومة عبد الإله بنكيران

لقد حافظ برنامج حكومة عبد الإله بنكيران على الربط بين التوجه نحو جهوية متقدمة وتبني سياسة عدم التركيز حيث ذهب إلى "...اعتماد مشروع طموح اللاتمركز الإداري يواكب الجهوية المتقدمة واللامركزية من خلال التعجيل بإصدار الميثاق الوطني للاتمركز....لتطوير وتحديث هياكل الدولة...وإعادة تنظيم الإدارة الترابية بما يكفل تناسق عملها والاستجابة عن قرب للحاجيات المعبر عنها محليا وذلك بتخويلها السلط والصلاحيات والإمكانيات التي من شأنها وضع نظام فعال للإدارة اللامتمركزة..."[24] وبذلك تظهر هذه

---

[22]- مقتطف من تصريح الوزير الأول السيد عباس الفاسي أمام مجلس النواب لتقديم البرنامج الحكومي 24 أكتوبر 2007.

[23]- مقتطف من تصريح الوزير الأول السيد عباس الفاسي أمام مجلس النواب لتقديم البرنامج الحكومي 24 أكتوبر 2007.

[24] - مقتطف من تصريح السيد رئيس الحكومة عبد الاله بنكيران أمام مجلس النواب لتقديم البرنامج الحكومي 2012 .

السياسة عبر عقلنة وترشيد الهياكل الإدارية لتفادي تداخل الاختصاصات وتضخم المصالح الإدارية بناء على إنجاز عمليات تدقيق تنظيمي بصفة مستمرة.

ويمكن أن نخلص إلى ما يلي:

- أن البرامج الحكومية الأولى لم تكن تتبنى سياسة لعدم التركيز بل اهتمت بقطاعات محددة طبقا للمخططات المعتمدة، حيث كان الهدف إحداث مزيد من المرافق العمومية الحيوية بالرغم أن حكومة أبا حنيني عمدت إلى التنصيص على توسيع اختصاصات العمال ورؤساء لمصالح الخارجية وإقامة التنسيق.

- ظهور الاهتمام بعدم التركيز الإداري في إطار الإصلاح الإداري مع حكومة عبد الرحمان اليوسفي بالرغم من ضعف الوسائل المالية والبشرية المتوفرة لديه أضف إلى ذلك محدودية النص القانوني.

- تبني توجه جدي في إطار تعزيز سياسة عدم التركيز الإداري وهو الاهتمام بالاستثمار جهويا، مما يقوي من دور الإدارة الترابية، ويدفع بما في مصالح الوزارات الخارجية إلى المساهمة.

- لقد تم الربط بين الجهوية واللامركزية واللاتمركز الإداري، حيث أن إنجاح هذا الورش يقتضي تطوير كافة الأساليب التنظيمية والترابية والتنسيق فيما بينها مع ضرورة وشرط التنمية المجالية.

- التنصيص على ضرورة وضع ميثاق لعدم التركيز وهو هدف حدده الدستور 2011، كما شكلت عملية إطلاق الجهوية المتقدمة في أقاليمنا الصحراوية مناسبة لتطوير عدم التركيز وتعميم التجربة على باقي الأقاليم والجهات المملكة.

المبحث الثاني: الإطار القانوني للاتركيز الإداري

التزاما مع الإختيارات المعبر عنها من خلال دساتير المملكة (المطلب الأول)، والتي عملت على تدعيم اللاتركيز الإداري قصد مواكبة الدينامية التي يشهدها العالم في مجموعة من المجالات الإقصادية والإجتماعية والسياسية والديموغرافية والتي ميزت بلادنا منذ

الإستقلال والذي تشكل وسيلة مهمة لترسيخ وحدة الدولة وانسجام مكوناتها كما تم التنصيص عليها في مجموعة من المواثيق والمراسيم(المطلب الثاني).

المطلب الأول: الدستور وسياسة اللاتمركز

لقد شكلت اللامركزية خيارا دستوريا وسياديا بموجب أول دستور 1962[25]، حيث تطورت لتصل إلى الجهوية المتقدمة كأساس للتنظيم الترابي للمملكة بموجب دستور 2011[26]، في المقابل وأمام التركة الاستعمارية الجسيمة التي ورثها المغرب، عمل غداة الاستقلال على جعل الإقليم إطارا لعدم التركيز الإداري حيث بدى ذلك واضحا في الفصول 94 و95 من دستور 1962[27] والغاية فرض سلطة الدولة الفتية سياسيا وإداريا ليصبح الإقليم والعمالة أهم التقسيمات الإدارية للدولة يعكس امتدادها وطنيا ومحليا.

كما تمت دسترة منصب العامل كسلطة سياسية وإدارية وأمنية، والتي شكلت نقطة استقبال للقرارات المركزية، حيث اختص بتنفيذ مقررات مجالس العمالات والأقاليم، علاوة على تنسيق نشاط الإدارات المتواجدة في إطارها مما جعله يحظى بمكانة متميزة عززتها الدساتير اللاحقة، التي نصت على مهام جديدة منها الفصل 101 من دستور 13 شتنبر 1996 الذي ينص على مسألة تنفيذ مقررات مجالس الجهات بالإضافة إلى مسؤوليته عن تدبير المصالح المحلية التابعة للإدارة المركزية طبقا للفصل 102 من نفس الدستور، بما

---

[25]- ينص الفصل 93 من دستور 1962: " الجماعات المحلية بالمملكة المغربية هي العمالات والأقاليم والجماعات . ويكون إحداثها بالقانون. "

[26]- ينص الفصل 1 من دستور 2011: " نظام الحكم بالمغرب نظام ملكية دستورية، ديمقراطية برلمانية واجتماعية. يقوم النظام الدستوري للمملكة على أساس فصل السلط، وتوازنها وتعاونها، والديمقراطية المواطنة والتشاركية، وعلى مبادئ الحكامة الجيدة، وربط المسؤولية بالمحاسبة."

[27]- ينص الفصل 94 من دستور 1962: " تنتخب الجماعات المحلية مجالس مكلفة بتدبير شؤونها تدبيرا ديموقراطيا طبق الشروط التي يحددها القانون." وينص الفصل 95 من دستور 1962: " ينفذ العمال في العمالات والأقاليم مقررات مجالس العمالات ومجالس الأقاليم ، وعلاوة على ذلك ينسقون نشاط الإدارات ويسهرون على تطبيق القوانين. "

يفيد توسيع صلاحيات ومجال تدخل العامل لدى المصالح الخارجية في مقابل محدودية انخراطها في المجالات المحلية، الإقليمية والجهوية.

إلا أن دستور فاتح يوليوز 2011 حدد بوضوح حدود تدخل الولاة والعمال معا في إشارة إلى تعزيز مؤسسة الوالي، عبر مهام تمثيل السلطة المركزية في الجماعات الترابية بدل تمثيل الدولة، تأمين تطبيق القانون والعمل باسم الحكومة على تنفيذ النصوص التنظيمية ومقرراتها وممارسة الرقابة الإدارية إلى جانب تنسيق أنشطة المصالح اللاممركزة للإدارة المركزية، بدل تدبيرها الذي كان يحد من هامش تدخلاتها تم السهر على حسن سيرها تحت سلطة الوزراء المعنيين ومع تنصيص دستور 2011 في الفصل 145 على عبارة "المصالح اللاممركزة للإدارة المركزية" يكون المشرع الدستوري قد خطى خطوة مهمة في تعزيز مسلسل الإصلاح التنظيمي الإداري، ليجمع بين ما هو محلي وجهوي تكريسا لتمثيلية متوازنة للدولة تواكب التحولات الدولية والإقليمية، إذ صارت الجهة إطار تختزن فيه كافة الفاعلين الممثلين للدولة والجماعات الترابية، المؤسسات العمومية ومنظمات المجتمع المدني نحو تحقيق التنمية المندمجة، لذلك أصبح دور الولاة والعمال مساعدة رؤساء الجماعات الترابية المندوبون الفعليون، وخاصة رؤساء المجالس الجهوية على تنفيذ المخططات والبرامج التنموية، بما يفيد تعزيز الديمقراطية المحلية عبر تقوية الدور التمثيلي لرؤساء الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات الحضرية والقروية بموجب القوانين التنظيمية الصادرة[28].

وتكريسا لمبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة بموجب المسؤوليات والمهام المنوطة بهم، إذ السياسة العامة للدولة تمثل الإطار العام الذي يجب على رؤساء الجهات والجماعات الترابية الأخرى العمل وفقه مع الاهتمام بخصوصيات كل جهة على حدة وإذا كان التضامن وسد العجز مبادئ مؤطرة للعلاقات جهويا وأن تنسيق أنشطة المصالح اللامتمركزة أساس العلاقات الأفقية والعمودية، بما يفيد نقل تركيز تجربة وخبرة الولاة والعمال في إنجاح مسلسل الجهوية من جهة وتنفيذ سياسة الدولة عبر مصالحها الخارجية من جهة أخرى،

---

[28]- الموقع الإلكتروني: http://www.parlement.ma تاريخ الاطلاع 2019/05/02 على الساعة التاسعة صباحا

لذلك إنجاح الديمقراطية المحلية يفرض نوعا من التوازن السياسي في إطار نسق سياسي ينفتح على الحريات العامة المعبر عنها جهويا، إقليميا ومحليا، ويسعى إلى تحقيق نظام لا مركزي فعال لذلك ودعما لسياسة اللا تمركز فقد ذهب دستور 2011 إلى التنصيص على جملة مبادئ منها مبدأ التفريع، حيث يقضي أن تنجز الأعمال التي يمكن معالجتها محليا دون انتقالها إلى مستوى المركز[29]، ومبدأ التدبير الحر الذي يحكم تنظيم الجماعات الترابية بشكل لا يترك مجالا للشك في تحديد الأدوار والمهام بين الوحدات الترابية والسلطة المركزية، كما ظهر متغير ثاني تمثل في الوضع الاعتباري الجديد للولاة والعمال عبر تمثيلهم للسلطة المركزية في إشارة إلى التمييز بينها وبين الجماعات الترابية بما يعزز من موقعها، أم المتغير الثالث، فيتمثل في عمل الولاة والعمال تحت سلطة وتوجيه الحكومة التي تعينهم حيث ينفذون نصوصها التنظيمية ومقرراتها، كما يباشرون دور المساعدة بدل الوصاية مما يسمح بالتركيز على جعل البرامج والمخططات الوطنية تتلاءم مع التوجه المحلي عموما.

المطلب الثاني: المراسيم والمواثيق

لقد شكل تعاقب عدد من النصوص القانونية مدخلا لتكريس اللاتمركز الإداري إذ منذ ظهير 2 دجنبر 1959 المتعلق بالتقسيم الإداري للمملكة ثم مرسوم 31 ماي 1996 المحدد للائحة الدوائر، القيادات والجماعات الحضرية والقروية للمملكة وكذا عدد المستشارين المنتخبين على صعيد كل جماعة، ثم جاء مرسوم 11 يونيو 2009 الذي قسم المملكة 17 ولاية، 62 إقليم، 13 عمالة، و8 عمالات دوائر وجماعات حضرية وقروية، كما صدر مرسوم أخر في 11 يونيو 2009[30].

---

[29] - Abdelhay Benabdelhadi/ Mariam chermao : Decentralisation et déconcentration : les règles de la bonne governance, cas du minister de l'équipement et du transport Remald, series theme actuals, numerous 90, 2015.

[30] مرسوم رقم 2.09.319 صادر في 11 يونيو 2009 الجريدة الرسمية 5744 بتاريخ 18 يونيو 2009ص 1018.

وفي 20 فبراير 2015 صدر مرسوم رقم 2-15-10، بإحداث 12 جهة بدل 16 في إطار التقسيم الجهوي لسنة 1996، و75 عمالة وإقليم.

وعليه يرتبط اللاتمركز الإداري بضرورة تبني سياسة إدارية تعتمد على: الاتجاهات الأربع التي يتعين ذكرها باعتبارها تؤطر الطبيعة العلائقية بين مختلف المتدخلين ترابيا وهي مستويات تعكس العلاقة بين الدولة (ممثلة بالسلطات المحلية) والجماعات الترابية،

اللاتمركز في مستوى العلاقة بين الإدارة المركزية والمصالح اللامتمركزة، مستوى العلاقات بين الولاة، العمال والمصالح اللامتمركزة، ومستوى العلاقة بين المصالح الخارجية الممثلة للإدارة المركزية والمواطنين[31].

لقد تركز الخطاب الملكي بمناسبة ذكرى المسيرة الخضراء في 6 نونبر 2015 إلى حول الربط بين الاختصاصات المنقولة واليات تفعيلها على أرض الواقع.

1- مرســـــــوم 1993

عمل مرسوم 625.93.2 على توزيع الاختصاصات والوسائل بين المصالح المركزية والمصالح الخارجية للإدارة العامة، بحيث نص على أن المصالح الأولى تختص بمهمة التخطيط والتوجيه والتنظيم والإدارة على المستوى الوطني، في حين تتكلف المصالح الثانية بتنفيذ سياسة الحكومة وجميع المقررات والتوجيهات الصادرة عن السلطات المختصة.[32]

وفي هذا السياق يجوز للوزراء أن يفوضوا إلى رؤساء المصالح التابعة لهم وإلى العمال حق التصرف باسمهم وذلك بمراعاة واحترام الحدود الداخلة في نطاق اختصاصاتهم

---

[31] - Fikri Mustapha « la bonne gouvernance administrative au Maroc : Mission possible » édition 2005, p : 23.

[32]- ذ.محمد بنيحيى، التنظيم الإداري المحلي، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية ،طبعة الثانية، 2006, صفحة 295 و 296.

وهو بذلك يوسع من اختصاصات العمال وأيضا تطبيقا لسياسة تقريب الإدارة من المواطنين وتبسيطا في الإجراءات الإدارية.[33]

كما خولهم إمكانيات تعيين رؤساء المصالح الخارجية آمرين نوابا لصرف للنفقات فيما يتعلق بجميع أو بعض الإعتمادات الموضوعة رهن تصرفهم.

ومع أن هذا المرسوم قد وضع لأول مرة الإطار القانوني لتوزيع الاختصاصات بين الإدارة المركزية إلا أن هذه المقتضيات القانونية ظلت هشة، حيث لم تتجاوز في أحسن الظروف حدود التفويض في الإمضاء، والحالة أن هذا التفويض لا يلزم الوزراء بل جاء في صيغة الإمكان والجواز، مما يجعل حظوظ نجاح هذه الإمكانية مرتبطة برغبات الوزراء الذين يتحفظون من تقلص سلطاتهم أمام زحف تدخلات وزارة الداخلية وممثليها في الأقاليم والعمالات.

2- مرســـــــوم 2005

سعيا لترسيخ مبدأ اللاتمركز الإداري تمت مراجعة إطاره القانوني المعمول به منذ سنة 1993 وذلك بإصدار ثاني مرسوم ب 2 دجنبر2005[34] قد جاء لينظم القطاعات الوزارية وكذا توزيع الاختصاصات والوسائل بين الإدارات المركزية والمصالح اللاممركزة حيث يعهد بموجب هذا المرسوم للمصالح اللامتمركزة بتنفيذ جميع المقررات والتوجيهات الصادرة عن السلطة المركزية، وذلك مع مراعاة المقتضيات الواردة في ظهير 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العمال كما تم تتميمه وتعديله، ومن أجل ذلك فالإدارة المركزية تضع رهن إشارة المديريات الجهوية والمديريات الإقليمية الإمكانات والوسائل الضرورية لتمكينها من ممارسة اختصاصاتها.[35]

---

[33]- مرسوم رقم 625.93.2 بتاريخ 20 اكتوبر 1993 بشأن اللاتركيز الإداري . منشور بالجريدة الرسمية عدد 4227 بتاريخ 3 نونبر 1993 صفحة2209

[34]- الموقع الإلكتروني: https://www.mmsp.gov.ma تاريخ الاطلاع 2019/05/03 على الساعة العاشر مساءا

[35] - مرسوم رقم 2-05-1369، 29 شوال 1426 بتاريخ 2 دجنبر 2005، الصادر بالجريدة الرسمية رقم عام 2006،- تحديد قواعد تنظيم القطاعات الوزارية والاتمركز الإداري.

في حين يتعين على رؤساء القطاعات الوزارية تفويض الإمضاء ومسؤولية اتخاذ القرارات الإدارية الفردية إلى رؤساء المصالح اللاممركزة على صعيد الجهة أو العمالة او الإقليم بإستتناء تلك القرارات التي لايمكن تفويضها لهم بموجب مقتضيات تشريعية أو تنظيمية مخالفة.

وفي هذا السياق أحدثت لجنة تنظيم الهياكل الإدارية واللاتمركز الإداري ذلك بمقتضى المادة 11 من مرسوم 2 دجنبر 2005 لهدف دراسة تصاميم مديرية اللاتمركز الإداري والمصادقة عليها، وهي ملحقة لدى السلطة الحكومية المكلفة بتحديث القطاعات العامة رئيسا.

3- مرسوم رقم 2.17.618 المتعلق بالميثاق الوطني للاتمركز الإداري

يعتبر مرسوم 2.17.618 آخر لبنة من اللبنات التي تأسس عليها بنيان عدم التركيز الإداري حيث رأى النور بتاريخ 25 أكتوبر 2018، ويروم هذا الميثاق أو المرسوم إلى تدخل الدولة على المستوى الجهوي والتراب من خلال تمكين المصالح اللاممركزة الجهوية من جملة من الاختصاصات تتمثل في المساهمة في إعداد "برنامج عمل" الدولة على المستوى الجهوي، تحت إشراف وإلى الجهة وتنشيط أنشطة المصالح اللاممركزة على مستوى العمالات والأقاليم[36]، ومواكبة الجماعات الترابية في إعداد برنامج التنمية الجهوية إعداد التراب، بتكامل وإنسجام مع عمل الدولة على المستوى الجهوي، وتدعيم علاقات الشراكة بين الدولة والجماعات الترابية.

كما أن هذا المرسوم يسعى إلى تفعيل إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار، وتمكينها من الصلاحيات اللازمة للقيام بدورها، مثل الموافقة على القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين، عوض الاجتماع المعمول به سابقا، وتجمُّع كل اللجان المعينة والاستثمار في لجنة جهوية موحدة.

وذلك لوضع حد للعراقيل والتبريرات التي تدفع بها بعض القطاعات الوزارية ويواكب ذلك، على تحديد أجل أقصاه شهر واحد، لعدد من الادارات للرد على الطلبات

---

[36]-المادة الثامنة من الميثاق االوطني للاتمركز الإداري الجديد

المتعلقة بالاستثمار، مع التأكيد على أن عدم جوابها داخل هذا الأجل بعد بمثابة موافقة من قبلها[37].

كما سيشكل هذا الميثاق دافعا لإصلاح الإدارة، وذلك بتفعيل مبدأ المحاسبة، والوقوف على أماكن التعثر التي تعاكس هذا الاصلاح، لذلك يتعين العمل على جعل هذه الاجراءات أمرا واقعا.

[37]-المادة 37 من نفس المرسوم

خاتمة:

تستمر سياسة عدم التركيز في التحسن في الدول المتقدمة، إذ باتت تعرف في فرنسا بإصلاح الإدارة الترابية للدولة، حيث المقاربة الترابية، إطار لمراجعة السياسات العمومية.

وبذلك يظل الوجود التقليدي للاتمركز أسلوبا لتكريس اللامركزية أمام تعدد أنشطة الدولة، مع تطوير أساليب ووسائل تدخلها، قبل نقل الاختصاصات للجماعات الترابية، واكتفاء الدولة بمهام إستراتيجية وذات الأولوية مما يمكنها من تحقيق الفعالية الإدارية بتوزيع أنسب للموارد البشرية وبأقل كلفة، توظيف الاعتمادات المالية وربطها بالأهداف والنتائج، إدماج المصالح الإدارية الخارجية والتنسيق بينها، تقليص المساطر الإدارية باعتماد نظام معلوماتي موحد، ومراجعة أنظمة التعويضات لمعالجة الفوارق القطاعية، رهانات تدفع إلى إصلاح شمولي ترابي للدولة في ظل استمرار مركزية تدبير الموارد البشرية ودور الولاة في شبكات المصالح اللامتمركزة اقتصاديا واجتماعيا.

وإذا كانت التجربة المغربية تعزوها مقارنة بنظيرتها الفرنسية، إرادة حقيقية لتطويرها حيث حضور الدولة المركزي، مازال قويا أمام حداثة التجربة الجهوية المتقدمة التي يتعين أن تتجاوز دور الإقليم والولاية في معالجة الأزمات السياسية والاجتماعية والرهان على التطور الاقتصادي، الذي يحتاج إلى تمويلات ضخمة في وقت ضعف الترسانة القانونية للاتمركز، لتنظيم العلاقات بين مختلف المستويات والمتدخلين ترابيا.

لذلك يتعين تركيز المصالح اللامتمركزة حول أهداف ومشاريع ذات الأولوية، قابلة للقياس بمؤشرات النتائج والخدمات المقدمة، تمكن من ضمان الحفاظ على دور الإدارة المركزية في المراقبة والتقييم، وتوزيع الاختصاصات مع التمييز بين ما هو جهوي ووطني.

مما سيمكن من تقليص عدد مصالح الدولة وتعزيز دور باقي المستويات في التخطيط والتنفيذ حيث تصير الحدود واضحة، تساعد على إنجاح مسلسل اللا مركزية وضمان

استمرار نقل الاختصاصات من الدولة ومصالحها الخارجية إلى باقي المتدخلين جهويا ومحليا.

لائحة المراجع

❖ المراجع باللغة العربية:

الكتب:

- محمد بنيحيى، التنظيم الإداري المحلي، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، طبعة الثانية، 2006
- مصطفى قلوش " النظام الدستوري المغربي المؤسسة الملكية" بابل للطباعة والنشر والتوزيع-طبعة 1996-1997

الأطروحات والرسائل:

- محمد راجي:عدم التركيز الإداري أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال/الرباط، جامعة محمد الخامس السنة الجامعية أبريل 2001.

النصوص القانونية والتنظيمية:

- ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432-29 يونيو 2011 بتنفيذ نص دستور فاتح يوليوز 2011 ج ر عدد 5964 مكرر -28 شعبان 1432 -30 يوليوز 2011.
- بمقتضى الظهير الشريف الصادر في سادس جمادى الثانية 1382 موافق رابع نونبر 1962 بشأن الاستفتاء. دستور 1962.
- مرسوم رقم 2.09.319 صادر في 11 يونيو 2009 الجريدة الرسمية 5744 بتاريخ 18 يونيو 2009.
- مرسوم رقم 2-05-1369، 29 شوال 1426 بتاريخ 2 دجنبر 2005، الصادر بالجريدة الرسمية عام 2006.
- مرسوم رقم 625.93.2 بثاريخ 20 اكتوبر 1993 بشأن اللاتركيز الإداري . منشور بالجريدة الرسمية عدد 4227 بثاريخ 3 نونبر 1993 صفحة2209.

الخطب الملكية:

- الخطاب الملكي الذي وجهه الملك محمد السادس إلى الأمة بمناسبة ذكرى 35 للمسيرة الخضراء، يوم السبت 06 نونبر 2010.
- الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح أشغال المجلس الأعلى للإنعاش الوطني والتخطيط والذي ترأس جلسته جلالة الملك محمد السادس يوم 29 محرم 1421 والموافق ل 4 ماي 2000 في قصر مرشال في طنجة.
- الخطاب الملكي "محمد السادس" الذي ألقاه بمناسبة اجتماعه مع المسؤولين عن الجهات والولايات والعمالات والأقاليم وأكد بتاريخ 12 أكتوبر 1999.
- الرسالة الملكية بمناسبة الذكرى الواحدة والخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والتي تلاها الوزير المكلف بحقوق الإنسان بتاريخ 10 دجنبر 1999.
- خطاب الملك بمناسبة عيد العرش 1999.
- خطاب الملك الحسن الثاني رحمه الله بمناسبة افتتاح أشغال المناظرة الوطنية السابعة للجماعات المحلية بالدار البيضاء في 20 أكتوبر 1998.
- خطاب ملكي بمناسبة اجتماع مع رجال السلطة والهيئات المنتخبة بإقليم تازة بتاريخ 25 ماي 1970، المصدر: انبعاث أمن الجزء 15.
- خطاب الملك الحسن الثاني رحمه الله بمناسبة عيد الشباب بالرباط في 8 يوليوز 1973 المصدر انبعاث أمن الجزء 18.

وثائق وتقارير:

- حسن مير : انبعاث أمة ، إصدار مديرية الوثائق الملكية المغربية الجزء الرابع، الجزء الخامس
- البرنامج الحكومي للوزير الأول أحمد أبا حنيني بتاريخ 12 يناير 1964.
- خطاب عبد الرحمان اليوسفي بتاريخ مارس 1998.
- خطاب إدريس جطو بتاريخ 07 نونبر 2002.

- تصريح الوزير الأول السيد عباس الفاسي أمام مجلس النواب لتقديم البرنامج الحكومي 24 أكتوبر 2007.
- تصريح السيد رئيس الحكومة عبد الالاه بنكيران أمام مجلس النواب لتقديم البرنامج الحكومي.2012

المراجع باللغة الفرنسية:

- Abdelhay Benabdelhadi/ Mariam chermao : Décentralisation et déconcentration : les règles de la bonne gouvernance, cas du ministre de l'équipement et du transport Remald, série thème actuels, numéros 90, 2015.
- Fikri Mustapha « la bonne gouvernance administrative au Maroc : Mission possible » édition 2005.
- Maurice Bourjol : la réforme de l'administration territoire : commentaire de la loi d'orientation du 6 février 1992 A.J.B.A20 avril 1992.

✓ **المواقع الإكترونية:**

http://www.pncl.gov.ma
http://www.parlement.ma
https://www.mmsp.gov.ma

الفهرس

مقدمة:.....1

المبحث الأول: واقع اللاتمركز الإداري بالمغرب: 4

المطلب الأول: مظاهر دعم المؤسسة الملكية لسياسة اللاتمركز.....4

المطلب الثاني: البرامج الحكومية المخططات الحكومية.....8

المبحث الثاني: الإطار القانوني للاتركيز الإداري 12

المطلب الأول: الدستور وسياسة اللاتمركز 13

المطلب الثاني: المراسيم والمواثيق 15

خاتمة: 20

لائحة المراجع.....22

الفهرس.....25